بأصحاب رسول ا إلا الإخاذ تكفي الإِخاذة الراكبَ وتكفي الإخاذةُ الراكبين وتكفي الإخاذةُ الفئامَ من الناس . قال أبو عبيدة : هو الإخاذ بغير هاء وهو مجتمع الماء شبيه بالغدير وجمع الإخاذ أخذ ; قال الأخطل : [البيسط] ... فَظلّ مُرْتَبِئاً والأخْذُ قد حُمِيَتْ ... وظَنّ أنّ سَبِيْلَ الأُخْذِ مَثْمُوْدُ

[وقال عدي بن زيد يصف مطرا : (الخفيف) ... فاضَ فيه مثلُ العُهُوْن من الرّ َو ... ض وما ضَنّ بالإخَاذ غُدُرْ

قال أبو عمرو مثله وزاد فيه : وأما الإخاذة بالهاء فإنها الأرض يأخذها الرجل فيحوزها لنفسه ويتخذها ويحييها